## تاج العروس من جواهر القاموس

وفي حاَديث ِ الزَّكاة : لا تأؤخاَذُ في الصَّادَقة هاَرِمة ٌ ولا تاَيـْس إلا أن ياشاءاَ الم ُص َد ّق رواه أبو ع ُبيدٍ بف َت ْح الدّال والتّشديد ِ ي ُريد ُ صاحب َ الماشي َة ِ الذي أَخرِذَت° صدقيَة ُ ماليه وخاليَفيَه عاميّة الرّواة فقالوا : بكيَسْرِ الدَّالِ وهو عاميل الزِّكاة الذي يِـَسْتـَو ْفيها من أربابها صدِّقـَهم يـُصدِّ ِقـُهم فهو مـُصدِّ ِقُ . وقال أبو موسى : الرِّواية ُ بت َشْديد الصَّاد ِ والدَّال معا ً وكسر الدَّال وهو صاحب المال وأصله المُتاَماد ِّق فأُد ْغَيِماَت التاء ُ في الصاد والاستثناء ُ من التيس خاصة فإنَّ الهاَرِمة َ وذات َ العُوارِ لا يجوزِ أَخْذُهما في الصّد َقة إلا أن يكون َ المال ُ كُلَّ ُه كذلك عند بعض ِهم وهذا إنَّما يتَّجِيه إذا كان الغَرضُ من الحَديثِ النَّهِ ْيَ عن أخْذِ التَّيْس ؛ لأنَّه فَح ْلُ المَع ِز وقد نَه َي عن أخذ ِ الفَح ْل في الصّد َقة ؛ لأنه مُضرِرٌّ ْ بربِّ ِ المال ِ ؛ لأنه يع ِزِّ ُ عليه إلا أن ْ يس ْم َح َ به في ُؤخ َذ ، والذي شر َحه الخ َطَّابيٌّ ُ في الم َعال ِم أنَّ المُصرَدِّقِ بتخ ْفيف الصَّاد : العامل ُ وأنَّه و َكيل ُ الف ُقراء ِ في الق َب ْضِ فل َه أن ْ يتصرُّفَ لهم بما يَراه ممًّا يؤَدَّى إليه اجتبِهادهُ ، وسبِكَّة ُ صَدَقَة : من سبِكَكُ مَر ْو َ نقله الصَّاغانيَّ ُ . وقال ابن ُ در َي ْد : تم ْر ٌ صاد ِق ُ الح َلاو َة ِ : إذا اشتدَّت ْ حَلاوتُه ُ ، وكأميِر : عَبد ُ ا الله بن ُ أحمَد َ بن الصَّديق عن م ُحمَّد َ بن إبراهيم البُوشَـنْجِيِّ وعنه البُرْقانيِّ ، وجعْفرُ بنُ محمد ِ بنِ محمد ِ بنِ صَديقٍ النِّسَفِيِّ أبو الفَهْ عُل عن البَغَوي ، وصَديقُ بنُ عبد ِ ا∐ النَّيْسابُوري رحَلَ وسم ِعَ من جَبْر بن ِ عر َ فَ َة ، وأبو ن َص ْر أحمد بن محتاج بن ر َو ْح بن ص َديق النَّ سَ في ّ عن محمد بن الم ُنذ ِر شكَّ رَ وعنه أبو علي البرَرد َع ِيِّ وقال فيه : ل َيِّن كذا في التِّب ْصير . وصَدَقة ُ بن ُ يَسارِ الجَزَرِي ۗ مُ سكَ ن مكّة َ ر َو َي عن ابن ِ ع ُم َر وعنه ماليَك والثُّو ْرِيٌّ ُ ، وصَدَقَة أبو تَو ْبَة يَر ْوي عن أنَسِ بنِ ماليَكٍ وعنه مُعاويَة ُ بن ُ صال ِح كذا قاله ابن ُ ح ِبَّان ، وقال الم ِزِّي : هو أبو ص َد َق َة مول َى مال ِك ِ بن ِ أن َس اسمه تَو ْبَة روى عنه شُع ْبَة ُ . قال : وأبو صَد َقَة العِج ْل َي ّ ُ اسمهُ سيلَي ْمان بن كَيندير رَوَى عن ابن ِ عُمَرَ وعنه قُرَيْشُ بنُ حيَّان . ونَجْمُ صادِقٌ ومِصْداقٌ : لم يتُخْليف، والفَجْر الصَّاديق مَعروف وهو مَجاز، والصَّاديق: لقَبُّ جعْفر بن متُحمَّد بن ِ عَلي بن الحُسَي°ن ، وأيضً : لقَب أبي محمّد ٍ منصور بن مُظفّر ِ بن ِ محمّد ِ بن طاه ِرِ العُمَرِيِّ وإليه نُس ِبت الطِّريقة ُ الصَّادق ِيَّة وقد ذ َكَر ْناها في ع ِقْد الج َو ْهر الثّمين .

صرق.

الصّ َرَقَ مُحرّ َكَة أهملَه الجو ْهَرِيّ وقال ابنُ الأعرابِيّ : هو الرّقيقُ من كلّ ِ شيء . قال : وإنّهم يقولون : الصّ َريقة كسَفينَة هي : الرّ ُقاقَةُ من الخُب ْز . ومنه حَديثُ اب ْن عبّاسٍ رضيي ا أُ عنهما : أنّه كان يأكُل يو ْمَ َ الفِط ْر قبلَ أن ْ يخرُج الى المُصَلّد من طرَف ِ الصّريق َة ويقول : إنّه سُنّة هكذا رُويِ بالقاف ِ والرّاء ِ قال الأزهَريّ ُ : وعَوام ّ ُ النّاسِ تقول : الصّليق َة باللاّم . ور َواه الخَطّابيّ ُ في عرَبيبه في ح َديث عَطاء بالفاء . قال : هكذا ر ُويٍ وهو بالقاف . قال الفراء ُ : ج عَريق ْ وصُروق . ور ُو و في في ح َديث عُمرَ َ - 8 مَر َ - 8 مَريق ْ وصُروق . ور ُو و في في ح َديث عُمرَ في الغراء ُ في الغريق ْ وصُروق . ور ُو و في في ح َديث عُمرَ َ - 8 ما لغن في الغريب َ ن ومما ي سُرائِق وصِ نابٍ والأعر َ ف بصلائِق حكاه الهرَويّ في الغريب َ في الغريب َ ن ومما ي سُرائِق عليه : صَرَقُ الحرير م ُحرّ َكة : جيّدُه لغة ْ في السّين حكاه ابن ُ شُميَدْ له . .

صع ف ق